للنشر الفوري

الإمارات العربية المتحدة : يجب إنهاء محاكمة النشطاء المُتهميّن بإهانة المسؤولين
يجب إلغاء عقوبات أحكام قانون الرقابة، وحماية النشطاء من الضرر

(لندن، 17 يوليو/حزيران 2011) – قالت أربع منظمات حقوقية دولية اليوم بإنه ينبغي على السلطات الإماراتية إسقاط التهم ضد خمسة من النشطاء الذين اعتقلوا بعد أن دعوا إلى إجراء إصلاحات ديمقراطية.

وتأتي دعوة هذه المنظمات مع استئناف محاكمة الناشطين بتهمة "الإهانة العلنية" لرئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ومسؤولين آخرين رفيعي المستوى في 18 يوليو/حزيران، في المحكمة الاتحادية العليا في أبوظبي، على خلفية حملة أوسع نطاقا ضد المعارضة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وكانت الأربع منظمات الحقوقية – منظمة العفو الدولية، والشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، منظمة الخط الأمامي، وهيومن رايتس ووتش – قد اشتركت في دعوة السلطات الإماراتية للتخلي عن المحاكمة والإفراج عن الرجال فورا.

يسمح قانون العقوبات في دولة الإمارات العربية المتحدة للحكومة بسجن الأفراد لمجرد تعبيرهم عن آرائهم السلمية، في مخالفة واضحة لضمانات حقوق الإنسان الدولية لحرية التعبير.

وقال فيليب لوثر، نائب مدير قسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في منظمة العفو الدولية: "إن الحكومة الإماراتية تستخدم التشهير كذريعة لملاحقة النشطاء لتعبيرهم السلمي عن آرائهم حول الطريقة التي ينبغي أن تدار بها بلادهم".وأضاف: "نحن نعتبرالرجال الخمسة في عداد سجناء الرأي، وندعو السلطات الإماراتية للإفراج عنهم دون قيد أو شرط".

وكان الرجال الخمسة قد أُعتقِلوا منذ أبريل/نيسان، عندما أعلن النائب العام الإماراتي أنهم كانوا رَهن "الاعتقال التحفّظي" بسبب "التحريض، وخَرق القوانين، وارتكاب الأفعال التي تُشكّل خطرا على أمن الدولة، وتقويض النظام العام، ومعارضة نظام الحكم، وإهانة الرئيس ونائب الرئيس وولي عهد أبو ظبي".

في مطلع يونيو/حزيران، أُتهّم الرجال الخمسة بموجب المادة 176 من قانون العقوبات، والذي يُجرّم الإهانة العَلَنية لمسؤولي البلاد رفيعي المستوى. واتهم اثنان من الرجال، المُدّون أحمد منصور والمحاضر ناصر بن غيث، باستخدام المنتدى الإمارتي السياسي "حوار" بغرض"التآمرعلى أمن وسلامة الدولة بالتعاون مع قوى أجنبية". وقالت جماعات حقوق الإنسان إن الحكومة لم تُقدّم أية أدلة قانونية لدعم هذا الزعم.

ولم تجد منظمات حقوق الإنسان أي دليل على أن الرجال قد استخدموا أو حرّضوا على العنف في سياق أنشطتهم السياسية.

ويتعـرّض منصـور لاتهامـات إضـافية، وهـي تحـريض الآخـرين علـى خـرق القـانون، والـدعوة لمقاطعة الانتخابات، بالإضافة إلى المظاهرات.

فـي مـارس/آذار، وقبـل وقـت قصـير مـن اعتقالـه، كـان منصـور قـد أيّـد علانيـةً عريضـة وقعّهـا أكثـر مـن 130 شخصـا تـدعو الـرئيس الإمـاراتي لمباشـرة تنظـيم وإدارة انتخابـات عامـة لاتحـاد المجلـس الوطني، وإعطاء الهيئة صلاحيات تشريعية.

وقالـت سـارة ليـا ويتسـن، المـديرة التنفيذيـة لقسـم الشـرق الأوسـط وشـمال إفريقيـا فـي هيـومن رايـتس ووتش:"فـي هـذا الوقـت مـن هـذا الـزمن، ومـع كـل مـا يجـري فـي المنطقـة، إنـه لمِـن المقلـق والغريـب أن تُلاحِـق دولـة الإمـارات العربيـة المتحـدة الناشـطين لمجـرد أنهـم دعـوا علنـاً للديمقراطيـة". وأضـافت ويتسـن:"يجب علـى المجتمـع الـدولي أن يضـع حـداً لصـمته ويُـدين هـذا الاسـتهزاء بالعدالـة، فإنـه لـيس من شأن الحكومة القبض على هؤلاء الرجال في المقام الأول".

ومنـذ اعتقـالهم، كـان الناشـطون—وتحديـداً منصـور—هَـدَفاً لحملـة ترهيـب عبـر الإنترنـت والقنـوات الفضـائية، تـتهّمهم بـأنهم متطرّفـون دينيـون وعمـلاء أجانـب يريـدون الإضـرار بدولـة الإمـارات العربيـة المتحدة.

وعنـدما أبلـغ الناشـطون الشـرطة بتهديـدات مُماثلـة قبـل اعتقـالهم، قالـت السـلطات بـأنهم لا يسـتطيعون اتخاذ إجراءات ضد مواقع الكترونية مُسجّلة خارج البلاد.

وقـال أنـدرو أندرسـون، نائـب مـدير منظمـة الخـط الأمـامي: " يجـب أن يكـون بإمكـان هؤلاءالرجـال الاعتمـاد علـى أن السـلطات موجـودة لحمـايتهم مـن التهديـدات والهجمـات". وأضـاف أندرسـون: "بـدلاً مـن ذلـك، شـاهدنا تشـديد الحملـة ضـدهم مـن دون أي إشـارة إلـى أي إجـراءات اتخـذّتها الحكومـة الإماراتية".

وكجـزء مـن حملـة أوسـع نطاقـاً علـى حريـة التعبيـر، قامـت الحكومـة أيضـاً بِحـلّ المجـالس المنتخبـة لجمعيـة الحقـوقيين ورابطـة المعلمـين بعـد أن دعـوا -جنبـاً إلـى جنـب مـع منظمـات أخـرى- إلـى إجـراء إصلاحات سياسية في أبريل/ نيسان.

ودعت جماعات حقوق الإنسان الحكومة لإلغاء القرار وإعادة المجالس السابقة لهذه المنظمات.

وقالـت روضـة أحمـد، نائبـة المـديرة التنفيذيـة فـي الشـبكة العربيـة لمعلومـات حقـوق الإنسـان : "إن دولـة الإمـارات العربيـة المتحـدة لا تُقـدّم أي فائـدة لمواطنيهـا ولا لسـمعتها الدوليـة مـن خـلال سـعيها لمنـع حـدوث منـاظرة قانونيـة". وأضـافت : "بـدلا مـن محاولـة إسـكات دعـوات الإصـلاح، فـإن الحكومـة الإماراتية ستُحسِن صُنعَاً لو أنها أصغَت لهذه الدعوات".

خلفية

الناشطون الخمسة، الذين بدأت محاكمتهم في 14 يونيو/حزيران، هم : أحمد منصور، وهو مهندس وُمدّون، و الذي هو أيضاً عضو في اللجنة الاستشارية لقسم الشرق الاوسط في هيومن رايتس ووتش وعضو في الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان؛ وناصر بن غيث، وهو خبير اقتصادي ومحاضر جامعي و داعٍ إلى

الإصلاح السياسي، وفهد سالم دَلَك، وأحمد عبد الخالق، وحسن علي الخميس، وهم جميعاً ناشطون على شبكة الإنترنت.

وتُجيز المادة 176 من قانون العقوبات عقوبة قد تصل إلى خمس سنوات في السجن "لأي شخص يقوم بإهانة رئيس الدولة، وعَلَمَها أو شعارها الوطني علناً". كما تُوسّع المادة 8 من القانون تطبيق الحكم لتشمل نائب الرئيس، وأعضاء المجلس الأعلى للاتحاد، وغيرهم.

وحرية الرأي مكفولة في ظل دستور دولة الإمارات العربية المتحدة ومُرسّخة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويذهب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى أن لكل فرد "الحق في حرية التعبير... وفي التماس وتلقي ونقل المعلومات والأفكار بكل الأنواع". وبما أن دولة الإمارات العربية المتحدة ليست طرفا في هذا العهد، إلا أنه يُشكّل مصدراً توجيهياً موثوقاً يعكس أفضل الممارسات الدولية. ولا تُجيز المعايير الدولية المُسلّم بها إلا القيود المُتعلّقة بالمحتوى في ظروف ضيقة للغاية، مثل حالات التشهير أو قدح وذم الأفراد أوالخطاب الذي يهدد الأمن القومي.

وتضمن المادة 32 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، التي صدّقت عليها دولة الإمارات العربية المتحدة، الحق في حرية الرأي والتعبير، ونقل الأخبار إلى الآخرين بأي وسيلة. والقيود الوحيدة المفروضة على ممارسة هذا الحق هي "احترام حقوق الآخرين وسمعتهم، أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة".

وينصّ إعلان الأمم المتحدة الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان على أنه ينبغي للدول أن "تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان حماية كل فرد ضد أي عنف، أو تهديد، أو انتقام، تمييزعُنصري، أو ضغط أو أي إجراء تعسفي آخر" نتيجة لمشاركته في أي نشاط يتعلّق بمجال حقوق الإنسان.

لقراءة المزيد عن تقارير هيومن رايتس ووتش حول دولة الإمارات العربية المتحدة ، يرجى زيارة الموقع:
http://www.hrw.org/en/middle-eastn-africa/united-arab-emirates

لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال ب:
هيومن رايتس ووتش، في تورنتو ، سامر المسقطي (الإنجليزية) : 1-647-977-4543+، أو
muscats@hrw.org
لمنظمة العفو الدولية، في لندن، المكتب الصحفي : 44-20-7413-6655+؛ أو
james.lynch@amnesty.org
الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، في القاهرة، المكتب الصحفي : 20-223964058+
منظمة الخط الأمامي، في دبلن، جيم لوفران : 353-1-212-3750+؛ أو
jim@frontlinedefenders.org